

عن جابر بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال من أكل من هذا اللحم لم يضره حتى يبعث الله جبرائيل فيموت به  
عن جابر بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال من أكل من هذا اللحم لم يضره حتى يبعث الله جبرائيل فيموت به  
عن جابر بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال من أكل من هذا اللحم لم يضره حتى يبعث الله جبرائيل فيموت به

من أكل دونه العضو وان قطع ولم يدينه  
فان احتمل الشبهه أكل العضو ايضا وآلا  
فالا وان قد نضف من أو ثلثا والاكثر من  
جانبا اللحم أكل الكلى وكذا لو قطع نصف  
رأسها وأكثر واذا ادرك الصيد حيا  
حيوة فوق حيوة المذبح فلا بد منه ذكاته  
فان تركها استحكمتها حرما وكذا لو تمزق  
في ظاهر الرواية وان لم يبق من حيوتها آلا  
مثل حيوة المذبح وهو لا يتوهم شأنا  
فلم يدركه حيا وقيل عند الامم لا بد منه  
تذكية ايضا فان ذكاه حلال وكذا ان ذك  
المرتدية والنضجة والموقوذة والتي  
تقر الذئب بطنها وفيه حيوة خصية أو  
جلية حلت وعليها الفتوى وعند أبي يوسف  
ان كان لا يعيش مثله لا يحل وعند محمد  
ان كان يعيش فرق ما يعيش المذبح  
حل حيا فالا وهو حي صيد فاشتمت

الصبيح  
عنه  
الاصغر  
الاصغر

فان الذين يكره اخذوه عن الزهران بان ما  
الزهران خلاف في العده فان الصورة طابو  
فيها ولا يمكن تصديدها ان سئلوا ان  
ما حلال

عن جابر بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال من أكل من هذا اللحم لم يضره حتى يبعث الله جبرائيل فيموت به

عن جابر بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال من أكل من هذا اللحم لم يضره حتى يبعث الله جبرائيل فيموت به  
عن جابر بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال من أكل من هذا اللحم لم يضره حتى يبعث الله جبرائيل فيموت به  
عن جابر بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال من أكل من هذا اللحم لم يضره حتى يبعث الله جبرائيل فيموت به

العضو الذي طولا  
والقطر الذي عرضا  
العضو الذي طولا  
والقطر الذي عرضا  
العضو الذي طولا  
والقطر الذي عرضا

عن جابر بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال من أكل من هذا اللحم لم يضره حتى يبعث الله جبرائيل فيموت به

عن جابر بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال من أكل من هذا اللحم لم يضره حتى يبعث الله جبرائيل فيموت به